النتائج والتوصيات
في ختام أعمال المؤتمر الدولي العشرين لكلية الحقوق جامعة المنصورة
حول الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات

اخططت جامعة المنصورة لنفسها – وبالأخص في سنواتها الأخيرة – نسقًا فنيًا يقوم على أن تكون مؤتمراتها العلمية ذات بعد قومي، يتسق مع السياسات والأهداف العامة للدولة المصرية، بحيث تخلص دائمًا إلى جملة من النتائج والتوصيات، تكون تحت بصر الجهات التنفيذية عند رسم استراتيجياتها التطورية لأداء الوزارات والهيئات العامة، وكذا المشروعات الخاصة، بل ونمط حياة المجتمع المصري ككل.

واتساقًا مع هذا المسار العلمي للجامعة، جاء اختيار مجلس كلية الحقوق ليكون موضوع مؤتمرها العشرين حول الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات، بحسبان أن القيادة السياسية – بحكمتها المعهودة – قد جعلت من بين الأسس التي تقوم عليها بنية الجمهورية الثانية المصرية، الإسراع في إنفاذ خطة التحول الرقمي، والتوسع في الأخذ بأنظمة الذكاء الاصطناعي، لإدراكها أن الثورة الصناعية الرابعة سوف تفتح آفاقًا لاستخدام الروبوتات وقواعد البيانات الضخمة، والمركبات ذاتية القيادة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، وسلسلة الكتل *BlockChain*، والعملات الافتراضية أو الرقمية...الخ، ولإيمان تلك القيادة أنه لا يجب على مصر أن تتباطئ عن اللحاق بركب هذا العصر، منذ اللحظة الأولى لإنطلاقه.

وقد تدارس المؤتمرون – على مدى يومين – حول جملة من الإشكاليات على الصعيدين القانوني والاقتصادي، التي تفرضها الثورة التكنولوجية الرابعة واستخدامات أنظمة الذكاء الاصطناعي، قدمت بشأنها جملة من البحوث القيمة، التي تعطي لكلية الحقوق جامعة المنصورة فضل السبق في سبر أغوار هذا الموضوع، متقدمة على العديد من كليات الحقوق الإقليمية والعالمية.

وقد توزعت جلسات المؤتمر على أربعة محاور:

هذا وتعلق الأول منها، ببحث الجوانب الإدارية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي واشتمل على ثمانية أبحاث، بينما انصب المحور الثاني على مدارسة تحديات الذكاء الاصطناعي وقواعد المسئولية المدنية، وفيه تمت مناقشة سبعة بحوث.

بينما خصصت جلستان في اليوم الثاني من أيام المؤتمر لتناول المحور الثالث المتعلق بالأطر القانونية التقليدية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي، والذي حوى ستة أبحاث، وكذا معالجة المحور الرابع والأخير حول انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون الجنائي، والذي عرض من خلاله سبعة أبحاث.

وهكذا يكون إجمالي ما قدم خلال جلسات المؤتمر من أبحاث ثمانية وعشرين بحثًا باللغتين العربية والإنجليزية، كشفت عن مشاركة فاعلة على المستويين العربي والدولي.

ومن جماع جلسات النقاش، خلص المؤتمرون إلى جملة من النتائج التوصيات، وذلك على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

١. إن التأثير الاقتصادي الناجم عن إدخال إنترنت الأشياء على مستوى المستهلك والشركات الصناعية، وكذلك التطور في مجال إنترنت الأشياء، قد يجلب العديد من المخاطر الاقتصادية، أهمها ما يتصل بالأمن السيبراني والتسريح الجماعي للموظفين ذوي المؤهلات المنخفضة.

٢. إن سوق العمل القانوني أصبح يفرض ضرورة أن تُبنى العملية التعليمية في المجال القانوني بطريقة تضمن، ليس فقط إتقان الطالب المهارات العملية باستخدام تكنولوجيا المعلومات فحسب، بل حصوله أيضًا على المعرفة في مجال الدعم القانوني لأنشطة المعلومات.

٣. تسمح تقنية التسجيل الموزعة أو سلسلة الكتل *BlockChain* بتخزين ومعالجة المعلومات من جميع أنواع القطاعات ومواقع الإنترنت، وتسمح بالتوسع في مجموعة متنوعة من الخدمات الإلكترونية في مجالات اقتصادية واجتماعية عديدة.

٤. يمكن إدخال الذكاء الاصطناعي لاستخدامه من قبل رواد الأعمال أنفسهم من أجل مراقبة المتطلبات القانونية لمنع حالات الانتهاك وتجنب المسئولية؛ فعلى سبيل المثال، يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي رواد الأعمال في اختيار النظام الضريبي، وكذلك التحذير في المواقف التي توجد فيها مخاطر فقدان نظام ضريبي معين.

٥. عدم كفاية النصوص القانونية القائمة على نظرية الحراسة في موضوع المسئولية المدنية عن مضار نظم الذكاء الاصطناعي؛ لأنها تواجه الآلة التقليدية ودون أن تأخذ في الاعتبار خصوصية الآلة الذكية.

٦. إنه على الرغم من تتمتع الروبوتات الذكية باستقلالية في اتخاذ القرارات المناسبة، إلا أنها تظل أشياء منقولة ذات طبيعة خاصة، تخضع لنظرية المسؤولية الموضوعية، التي تكتفي بركن الحادث أو النشاط، بجانب ركني الضرر، وعلاقة السببية، دونما اشتراط أن يشكل هذا الحادث أو النشاط نوعًا من الخطأ.

٧. عدم تناسب القواعد القانونية مع المعاملات التي تتم باستخدام الأجهزة الذكية ثنائية التفاعل، رغم ملاءمتها لاستخدام أجهزة الذكاء الاصطناعي أحادية التفاعل.

٨. لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الكثير من الجوانب الإيجابية في شأن تيسير وسرعة الإجراءات القضائية، هذا فضلا عن دورها الفاعل في العديد من الجوانب الإدارية والطبية والاقتصادية.

٩. عدم وجود قواعد دولية تحكم استخدامات الذكاء الاصطناعي، أو تحدد المسؤولية الناشئة عنها.

١٠. إن تطورًا يمكن أن يتم في نظرية المسئولية الجنائية، بهدف بلورة شكل من أشكال المسئولية الجنائية المستقلة لأنظمة الذكاء الإصطناعي، على غرار ما تم في السابق

بشأن المسئولية الجنائية للأشخاص الاعتبارية، دون أن يمنع ذلك من مسئولية المبرمج والمستخدم عن الخطأ في نظام عمل الذكاء الاصطناعي.

١١. إن نظرية الجزاء الجنائي تحتاج إلى مراجعة، كي تتوائم مع أنماط الإجرام المستحدثة الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي.

١٢. لتطبيقات الذكاء الاصطناعي دور كبير في تيسير التحصل على الأدلة الجنائية والتحقق من موثقيتها، بما يمكن أن يخفف إلى حد كبير من مبدأ الاقتناع الذاتي للقاضي الجنائي في تقدير الأدلة.

ثانياً: التوصيات:

١. ضرورة إنفاذ متطلبات الرقمنة والتوسع في إنترنت الأشياء على وجه الخصوص، وذلك من خلال زيادة الاستثمارات في التقنيات الرقمية، بالإضافة إلى التحديث الجذري للبنية التحتية لجميع قطاعات الاقتصاد.

٢. يجب أن يضمن التنظيم القانوني لتطبيق أنظمة الذكاء الاصطناعي الدرجة المطلوبة من حماية الحقوق والحريات الإنسانية والمدنية، وكذلك ضمان مستوى كاف من الأمن الشخصي والاجتماعي أثناء تطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي.

٣. النظر في مسألة إقرار المسؤولية الموضوعية في مجال الأضرار الإلكترونية والتقنية بصورةٍ عامة، بحيث يتم استبعاد ركن الخطأ من مجال قيامها وإعمالها؛ نظرًا لصعوبة – وربما استحالة – نجاح المضرور في إثبات ثمة أخطاء فيها، لاحتوائها على أمورٍ فنية وتقنية معقدة.

٤. إصدار تشريعٍ يتضمَّنُ قواعد خاصة بنظم الذكاء الاصطناعي مثل: إنشاء صندوق لتعويض أضرار الذكاء الاصطناعيِّ، وجهاز حماية يُشْبِهُ جهازَ حماية المستهلك، لرقابة نشاطِ تصنيع وتشغيل نظم الذكاء الاصطناعيِّ، وفرض تأمينٍ إجباريٍّ لُمنتجي ومُشتري نظم الذكاء الاصطناعيِّ، وكذلك محاكم محاكم متخصصة في مجال المعاملات الإلكترونية،

ومنح حقوق براءات الاختراع عن برامج الذكاء الاصطناعي، متى توفرت شروط منحها.

٥. بذل الجهود – بالتعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية – لوضع الإطار القانوني الذي يحدد ضوابط التعامل بالأجهزة الذكية، خاصة ثنائية التفاعل، ويواجه المشكلات التي تثيرها، ويبين الآثار القانونية للمعاملات التي تتم من خلالها، بما يكفل تحقيق الأمن القانوني لهذه المعاملات، آخذين في الاعتبار الطفرات الهائلة التي يحدثها التطور المتسارع في هذا المجال.

٦. وجوب التدخل التشريعي لتعديل الإطار القانوني التقليدي ليتلاءم مع استخدام الأجهزة الذكية في المجالات الحيوية منها؛ الإجراءات القضائية، العمل الطبي عن بعد، صياغة القرارات الإدارية، فضلا عن وضع استراتيجية عامة لنشر المعارف والمهارات الفنية لكافة الأطراف ذوي العلاقة.

٧. ضرورة وضع تنظيم خاص للاقتصاد التعاوني عبر المنصات الإلكترونية يكفل إدخاله تحت مظلة الاقتصاد الرسمي، ويراعي طبيعته سواء من حيث نطاقه، أم من حيث غايته.

٨. دعوة المجتمع الدولي إلى إنشاء منظمة دولية خاصة بالذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، تعنى بوضع مدونة أخلاقية تحكم استخدامات الذكاء الاصطناعي، وتحدد المسؤولية عن الأضرار التي تحدثها، سواء في الأغراض السلمية أم في حالة النزاعات المسلحة.

٩. الحاجة إلى وضع تصور لشخصية قانونية جديدة على غرار تلك المقرر للأشخاص الاعتبارية، بحيث تتمتع بموجبها أنظمة الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية الإلكترونية، التي تسمح بتحميله المسئولية المدنية والجنائية وتبعة أفعالة الذاتية.

١٠. العمل على رسم الحدود الواضحة للمسؤولية الجنائية لكل من المبرمج والمستخدم وكذلك التقنية ذاتها – إذا ما تقررت لها الشخصية القانونية مستقبلاً – وهو ما يوجب إعادة النظر في منظومة المسئولية الجنائية الواردة في قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

١١. يجب عند اللجوء إلى استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مكافحة الجريمة – لاسيما عبر استخدام أنظمة وتقنيات التتبع الجغرافي للمشتبه فيه أو المتهم بحسب الأحوال – مراعاة شروط وضوابط العمل الإجرائي كما رسمها قانون الإجراءات الجنائية، وبما يضمن ألا تمثل هذه التقنيات أداة للتعدي على الحقوق والحريات الفردية، ولا سيما الحق في الخصوصية.

١٢. ضرورة تطوير أغراض الجزاء الجنائي ونوعيتها، بحيث تتلاءم مع طبيعة أنظمة الذكاء الاصطناعي، ونقترح اتباع ذات النسق الذي اعتمد من قبل بشأن الجزاءات الجنائية واجبة التطبيق على الجرائم المرتكبة باسم ولمصلحة الأشخاص المعنوية.

نشكركم على مشاركاتكم القيمة، وسعدت كلية الحقوق جامعة المنصورة بحضوركم وتفاعلكم الكريم، ودمتم في رعاية الله وأمنه،،،